الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الجمعة-السبت- الأحد

16-15-14 **جماد الثانى** 1436 /3-4-5 **إبريل** 2015

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	4
حقوق الانسان فى العالم	24

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

معاقبة من يخالف التعميم وفق اللوائح والأنظمة

"الصحة" تُوجه بعلاج أبناء السعوديات المتزوجات من أجانب في مستشفياتها كالمواطنين

المصدر: جريدة الاقتصادية الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.aleqt.com/2015/04/05/article_946466.html

إبراهيم الزاحم من الرياض

علمت "الاقتصادية" من مصادر موثوق بها في وزارة الصحة، أن تعميما تم توجيهه إلى كل مستشفيات الدولة ومراكز الرعاية الصحية الأولية في كل مناطق المملكة يقضي بعلاج أبناء وبنات المواطنات السعوديات والمتزوجات من أجانب في المراكز والمستشفيات الحكومية، ومعاملتهم كمواطنين سعوديين، وبلا مقابل.

وأكدت المصادر أن أي تصرفات فردية تخالف هذا التعميم ستتم معاقبتها وفق الشروط والأنظمة المتبعة، خاصةً بعد أن كانت تلك الحالات تعامل وفقاً للتقييم من قبل الموظفين أنفسهم.

من جهته، أكد الدكتور خالد مرغلاني المتحدث الرسمي باسم وزارة الصحة في حديثه لـ"الاقتصادية"، أن الوزارة تعتبر أبناء المواطنات المتزوجات من أجانب كالمواطنين السعوديين المؤهلين للعلاج في المستشفيات تحت إشراف الوزارة.

وأضاف: "بعض المستشفيات تريد التأكد من صحة المعلومات التي تردها كون المريض الأجنبي من أم سعودية أو غير، وعند التأكد من صحة المعلومات، وتوافر العلاج لديهم تتم معاملته كالمواطن السعودي كامل الأهلية والمستحق للعلاج".

يُذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان تقدمت في وقتٍ سابق بتقرير لمجلس الشورى السعودي مُختص بعلاج أبناء السعوديات من الأجانب، وتمت مناقشته قبل نحو أربعة أعوام.

وكشف التقرير عن المشكلات والمصاعب التي تواجه المواطنات السعوديات المتزوجات من غير السعوديين في مجال الرعاية الطبية.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

• سجون جدة" تطلق أكثر من 811 سجيناً من المشمولين بالعفو الملكي

المصدر: جريدة الحياة الجمعة 14 جماد الثانى 1436هـ - 3 إبريل 2015م
اضغط هنا

جدة - «الحياة»
أطلقت إدارة السجون في محافظة جدة سراح أكثر من 811 سجيناً من سجناء الحق العام المستفيدين من العفو الملكي إلى اليوم، ويجري استكمال الإجراءات اللازمة لإطلاق سراح من يشمله العفو من السجناء خلال الأيام المقبلة.
وأوضحت محافظة جدة أنها تدرس جميع ملفات قضايا الحق العام، لتطبيق الشروط التي نص عليها الأمر الملكي، واللائحة المنظمة لذلك، مشيرة إلى أن محافظ جدة الأمير مشعل بن ماجد وجه بسرعة إنجاز إجراءات إطلاق سراح من يشملهم العفو.

• أواصر": إعادة 27 أسرة سعودية منقطعة... ونتابع أوضاع 7 آلاف فرد

المصدر: جريدة الحياة السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - سيف السويلم
كشفت الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج «أواصر»، عن تمكّنها من إعادة 27 أسرة تشمل 67 فرداً إلى المملكة خلال العام الماضي بعد العمل على تصحيح أوضاعهم وإنهاء إجراءاتهم وأوراقهم الثبوتية، فيما أكدت أنها تقدّم الرعاية لعدد 2103 أسر، تشمل 7559 فرداً، موزّعة على 31 دولة، تتقدّمها الكويت بعدد 780 أسرة تتضمّن 3495 فرداً ثم سورية بـ283 بعدد 814 فرداً. وأوضحت «أواصر» في تقريرها السنوي (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، أنها واصلت حصر الأسر السعودية المنقطعة في الخارج لتقديم الإعانات المادية والعينية لها، والعمل على إعادة بعض الأسر إلى الوطن، مشيرة إلى إعداد خطة متكاملة تستهدف زيادة أعداد الدول التي توجد فيها أسر سعودية والعمل على التواصل معها للتعرّف على حاجاتهم المتنوعة وتوفيرها لهم.
وأفاد التقرير بأن مملكة البحرين تشمل 121 أسرة سعودية تحوي 525 فرداً، ثم الأردن 290 أسرة سعودية بمجموع 909 أفراد، ومصر 269 أسرة تشمل 643 فرداً، والمغرب 77 أسرة تضم 206 أفراد، واليمن 56 أسرة بعدد 263 فرداً، ولبنان 46 فرداً بعدد 124 فرداً، والإمارات 34 أسرة تشمل 112 فرداً، وقطر 30 أسرة بعدد 139 فرداً.
وبلغ عدد الأسر السعودية المنقطعة في إندونيسيا 27 أسرة بعدد 46 فرداً، والفيليبين 16 أسرة تشمل 26 فرداً، وفي الهند 16 أسرة تضم 35 فرداً، وأميركا 15 أسرة بعدد 47 فرداً، وعمان 7 أسر بعدد 23 فرداً، وتونس 6 أسر بعدد 11 فرداً، وبريطانيا 4 أسر تشمل 10 أفراد، و 3 أسر في كل من السودان والبوسنة والهرسك وموريتانيا وباكستان والصومال

بمجموع 73 فرداً، وأسرتين في بلجيكا وكندا بمجوع 13 فرداً، وأسرة واحدة في الصين وأرلندا ورومانيا وتنزانيا وبنغلاديش وأوكرانيا تشمل 16 فرداً.
بدوره، أكد رئيس الجمعية الخيرية لرعاية الأسر السعودية في الخارج (أواصر) الدكتور توفيق السويلم، أن الجمعية بصدد الوصول إلى المزيد من الأسر السعودية المنقطعة في الخارج لتوفير الدعم المادي والعيني لها.
وقال السويلم في حديثه لـ«الحياة»: «الجمعية ماضية في استكمال جهودها لخدمة الأسر السعودية التي انقطعت بها السبل في الخارج، إذ نعمل على البحث عنها بالتعاون مع السفارات السعودية، وكذلك بالاستفادة من وسائل التواصل المتنوعة التي أتاحتها الجمعية لاستقبال الحالات، وبالتالي يتم عمل زيارات ميدانية للتعرّف على أوضاعها، تمهيداً لعلاج أوضاعهم، ومحاولة إعادتهم إلى المملكة، وتأمين جميع الوثائق المطلوبة»، منوّهاً بدور ولي ولي العهد وزير الداخلية الرئيس الفخري للجمعية الأمير محمد بن نايف، في تأدية دورها المطلوب.
وأشار إلى أن «أواصر» بصدد القيام خلال الأشهر المقبلة بعدد من الزيارات لمجموعة من الدول للاطلاع على أوضاع بعض الأسر السعودية، يأتي بينها الأردن والهند والفيليبين، وبعض دول مجلس التعاون الخليجي، مشيراً إلى أن الحملات التوعوية بمخاطر الزواج العشوائي لا تزال متواصلة سعياً إلى تثقيف أفراد المجتمع بخطورة الزيجات غير النظامية.

"الشورى" يناقش توحيد مزايا شهداء الواجب وتسهيل إجراءاتهم

المصدر: جريدة الحياة الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - «الحياة»
يناقش مجلس الشورى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مقترح مشروع «نظام شهيد»، المقدم من عضو المجلس الدكتور حمد آل فهاد، استناداً إلى المادة الـ23 من نظام المجلس، ويهدف المقترح إلى توحيد مزايا شهداء الواجب وتسهيل إجراءاتهم، وحفظ حقوقهم، وتأمين الرعاية اللازمة لذويهم من بعدهم، وسيصوت المجلس على ملاءمة قيام لجنة الشؤون الأمنية بدرس المقترح في شكل مفصل، ومن ثم تعود للمجلس بدراسة شاملة تتناول إيجابيات وسلبيات المشروع المقترح.
ويصوت المجلس خلال جلسته العادية الـ27 غداً (الإثنين)، على توصيات لجنة الشؤون الخارجية في شأن تقرير الأداء السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1434-1435هـ، بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة.
وكان وزير الخارجية الأمير سعود الفيصل حضر الجلسة العادية الـ 26 للمجلس (الثلثاء) الماضي، إذ استمع المجلس - بحسب وكالة الأنباء السعودية - إلى توجهات السياسة الخارجية للمملكة في المرحلة الحالية ومواقفها إزاء عدد من الملفات الإقليمية والدولية الراهنة، كما أجاب على استفسارات أعضاء المجلس.
ومن أبرز التوصيات التي سيصوت عليها المجلس «أن تقوم وزارة الخارجية بوضع برنامج تمويل لتملّك موظفي الوزارة العاملين في الخارج مساكن في داخل المملكة بأقساط ميسرة، وتتحمل الوزارة تكاليف التمويل، وتضع الضوابط اللازمة لذلك».
كما يصوت المجلس على توصيات لجنة المياه والزراعة والبيئة في شأن تقرير الأداء السنوي للمؤسسة العامة لتحلية المياه المالحة للعام المالي 1434-1435هـ، وذلك بعد أن يستمع إلى وجهة نظر اللجنة تجاه ما أبداه الأعضاء من استفسارات وآراء أثناء مناقشة التقرير في جلسة سابقة، ومشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ووزارة التعليم والاتصالات في فنلندا، للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات، بعد أن يستمع المجلس إلى تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في شأن المذكرة.
ويناقش المجلس توصية جديدة تدعو إلى الإسراع في اتخاذ الخطوات اللازمة لتحويل مؤسسة تحلية المياه إلى شركة قابضة.

ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة مناقشة تقرير اللجنة الصحية في شأن مقترح مشروع نظام البحث العلمي الصحي الوطني، المقدم من عضو المجلس الدكتورة لبنى الأنصاري، استناداً إلى المادة الـ 23 من نظام المجلس، وتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في شأن اقتراح تعديل نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم 78/م وتاريخ 19-9-1428هـ، المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام العنقري، استناداً إلى المادة الـ23 من نظام المجلس.

... ويستعرض إسهام الاستثمار الأجنبي

< يناقش المجلس في جلسته العادية الـ28 بعد غد (الثلثاء) توصية للجنة الاقتصاد والطاقة تقضي بأن تقوم الهيئة العامة للاستثمار بتقويم مدى إسهام الاستثمار الأجنبي في الاقتصاد الوطني، وخصوصاً في مجال نقل التقنية وتوطينها، بعد أن يستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة في شأن ما أبداه الأعضاء من آراء وملاحظات أثناء مناقشة التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1434-1435هـ في جلسة سابقة.

ويستمع المجلس إلى وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة في شأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1434-1435هـ، كما يصوت على عدد من توصيات اللجنة.

ومن المواضيع المطروحة في جدول أعمال المجلس لهذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة التعليم والبحث العلمي في شأن اقتراح مشروع نظام تنمية الابتكارات، المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري، والدكتور عبد العزيز الحرقان، استناداً إلى المادة الـ 23 من نظام المجلس. ويتضمن جدول أعمال هذه الجلسة، مناقشة تقرير لجنة الشؤون المالية في شأن مشروع اتفاق بين حكومة المملكة والحكومة القيرغيزية، لتجنب الازدواج الضريبي، ولمنع التهرب الضريبي في شأن الضرائب على الدخل.

الحياة AL HAYAT

• رئيس بلدي جدة" لـ • الحياة":قضاة ومحامون سيراقبون • الانتخابات" ... والمرأة ستشارك بقوة

المصدر: جريدة الحياة االاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م

اضغط هنا

جدة - يزيد السحلي

كشف رئيس المجلس البلدي في محافظة جدة الدكتور عبدالملك الجنيدي، خلال حديثه إلى «الحياة»، أنه تم تقليص أعداد أعضاء المجلس المرشحين للدورة الانتخابية المقبلة إلى ثلثي الأعضاء بدلاً من نصفهم كما كان يعمل به في السابق، مشيراً إلى استعانة المجلس بقضاة ومحامين وأساتذة جامعات للمراقبة على سير الانتخابات.

وقال الجنيدي إن المرأة ستشارك بالترشح والحق في الانتخاب للمرة الأولى في الانتخابات البلدية للدورة المقبلة، والتي ستنفذ في شهر أيلول (سبتمبر) لهذا العام، لافتاً إلى أنها تعتبر مشاركة قوية للمرأة لإثبات وجودها في المجال.

وأوضح أن نسبة المرشحين لأعضاء المجلس للدورة الانتخابية المقبلة، هي ثلثي الأعضاء، وليس نصفهم كما كان يعمل به في السابق، منوهاً بأن الدورة السابقة كان نصف أعضائها معينين والآخر منتخبين.

وأشار إلى أن أمانة جدة، شرعت في إنشاء لجان للانتخابات البلدية المقبلة، والتي تستغرق مدة الانتخابات فيها من شهرين إلى ثلاثة أشهر تقريباً وتنتهي قبل بداية الدورة الجديدة للمجلس 01-01-2016.

وحول شروط الترشح عضواً في المجلس البلدي، أجاب الجنيدي، أنه لا توجد شروط معقدة للدخول كعضو في المجلس البلدي، فشرط التعليم لا يتطلب درجة جامعية، بل يكفي التعليم الثانوي، خلو المتقدم من السوابق، حسن السيرة والسلوك، إلمام بالعمل البلدي أو عمل يخص الأمانة بشكل أو بآخر.

ونوه بأن المجلس البلدي لا يتدخل في الانتخابات، إذ توجد لجان من أمانة جدة تشرف عليها، وهي لجان مستقلة من بينها لجان مراقبة مستقلة، كما أن لوزارة الشؤون البلدية لجاناً تنظيمية، وستستعين بقضاة ومحامين وأساتذة جامعات للمراقبة على الانتخابات.

ولفت الجنيـدي إلى أن المجـلس البلدي جهة رقابية على أعمــال وأداء أمانة المحافظة، إذ يمتـلك المجلس تقارير دوريـــة على سير عمل الأمـــانة في ما يخص النظافة والمكافحة الحشرية مثل حمى الضنك، عمليات السفلتة، الترصيف، الإنارة، الكروكيات، والرخص البلدية، وكذلك المشاريع مثل الجسور والأنفاق، موضحاً أن التقارير هي أحد الأساليب الرقابية، إذ يعمل المجلس كذلك على لقاء المواطنين واستضافتهم، إذ يعد المجلس البلدي في جدة أول المجالس في السعودية التي فتحت المجال للمرأة في الدخول والمشاركة.
وأفاد في حديث لـ«الحياة» بأن المجلس يتابع أداء الأمانة من خلال تنفيذ زيارات ميدانية في مختلف مواقع المحافظة.
وفي ما يخص مشاريع تصريف مياه الأمطار والسيول، بيّن أن المحافظة محمية من السيول المنقولة، والمقبلة من خارج المدينة، مؤكداً أن شركة أرامكو نفذت عشرات الحواجز والسدود لحماية المدينة من الأمطار.

الشرقية": إخضاع 3 آلاف سجين وسجينة إلى برامج دعوية وتوعوية

المصدر: جريدة الحياة االاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
اضغط هنا

الدمام – بدر الشهري
تحتضن سجون المنطقة الشرقية اليوم الأحد، أول ملتقى دعوي اجتماعي للسجناء في المملكة مستهدفاً في نسخته الثانية ثلاثة آلاف نزيل من الرجال والنساء، فيما أوضح المشرف العام على مكتب «بصيرة» اللواء متقاعد عبدالرحمن الرويسان أن الملتقى يهدف إلى دمج النزلاء بحياة المجتمع خارج السجون،إضافة لتصحيح المفاهيم الخاطئة عند نزلاء السجون من أفكار هدامة وسلوكيات منحرفة.
وأوضح الرويسان أن الملتقى الذي ينظمه مكتب «بصيرة» للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات، بالتعاون مع مديرية السجون ولجنة تراحم على مدى ثمانية أيام في سجني الدمام والخبر، يهدف إلى دمج النزلاء بحياة المجتمع والتعايش معهم في المجالات النافعة كافة من خلال برامج وفعاليات متنوعة لتغيير الروح النفسية إلى الأفضل.
وأشار في مؤتمر صحافي عقد أول من أمس، في مقر المكتب في الدمام بحضور مساعد مدير سجون المنطقة الشرقية العميد حمد الفايز، أن المشروع هو الأول في سجون المملكة الذي يحمل فكرة نوعية بمجال الدعوة والإرشاد ونقلها من موقعها الخارجي إلى التطبيق داخل السجون، إذ يتضمن الملتقى الثاني برامج دينية وترفيهية ورياضية واجتماعية ومسابقات وتقديم جوائز قيمة للمشاركين، وأكد الرويسان استهداف الملتقى ما يقارب ثلاثة آلاف نزيل من الرجال والنساء في سجني الدمام والخبر بهدف رعاية النزلاء وتعديل سلوكهم وتقديم النفع لهم بالتعاون مع مكتب «بصيرة» للدعوة والإرشاد.
وذكر المدير التنفيذي للملتقى الدعوي في سجون الشرقية الشيخ عبدالله الدحيم، أن مديرية السجون في المملكة أوصت بإمكان تطبيق تجربة مكتب «بصيرة» بالدعوة والإرشاد على سجون المناطق كافة إثر النتائج الإيجابية والفائدة الكبيرة التي اكتسبها النزلاء من الفعاليات والأنشطة الدعوية، مبيناً أن الملتقى سينطلق اليوم ويستمر لمدة ثمانية أيام في سجني الدمام والخبر ، ويشمل برامج متنوعة من محاضرات دعوية وأنشطة هادفة بمختلف المجالات يقدمها نخبة من الدعاة والاختصاصيين الاجتماعيين، وأضاف أن هذا الملتقى جاء تعاوناً وتعزيزاً لجهود وعمل إدارة الشؤون الدينية بالسجون وهو ما يجب أن يكون من تكاتف وتوحيد للجهود بين المؤسسات الحكومية والخيرية، إذ يعمل الجميع على تذليل العقبات التي تواجه مثل هذه البرامج الهادفة وإكساب النزلاء مزيداً من التوعية والخبرات الحياتية النافعة.
وأوضح مدير لجنة تراحم لرعاية السجناء والمفرج عنهم الدكتور يوسف الراشد أن مشاركتهم في الملتقى تأتي كشريك استراتيجي، للتأكيد على أهمية التكافل والتعاون بين الجمعيات الخيرية لرعاية هذه الفئة المهمة في المجتمع وتحقيق أكبر فائدة للمستفيدين من خلال الفعاليات والأنشطة المختلفة، التي سيضاف إليها هذا العام دورات خاصة لتطوير الذات.

وأضاف أن نزلاء السجون في حاجة إلى حزمة كبيرة من مثل هذه البرامج التوعوية، التي أحدثت خلال الفترة الأخيرة تغييراً إيجابياً في سلوكهم وأسهمت في الإصلاح وتخفيف معدلات الجريمة والحد من عودة المفرج عنهم إلى السجون.

الحياة
AL HAYAT

"الإسكان": فرض الرسوم سيعالج الأزمة السكانية خلال5 أعوام

المصدر: جريدة الحياة االاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
اضغط هنا

الرياض - عمر الضبيبان
أكدت مصادر مطلعة في وزارة الإسكان أن الموافقة على وضع الآليات الخاصة بفرض الرسوم على الأراضي البيضاء ستسهم في علاج أزمة الإسكان في المملكة، مبيّنة بأن الأثر الإيجابي بدأ يظهر خلال هذه الفترة، مشيرة إلى أن «الاستراتيجية الوطنية للإسكان» شدّدت على ضرورة هذه الخطوة انطلاقاً من كونها تتيح المزيد من المنتجات السكنية وبالتالي تسهّل على المواطنين الحصول على السكن المناسب خلال فترة زمنية مناسبة، متوقعة عودة سوق الإسكان إلى وضعها الطبيعي خلال 5 أعوام من بدء تفعيل قرار الرسوم.
وأوضحت المصادر أن الوزارة لديها عدد من الرؤى والاقتراحات التي من شأنها تفعيل هذا القرار، لافتةً إلى أنها متاحة ضمن الاستراتيجية التي تم الرفع بها مسبقاً، منوّهة بقيامها المسبق بدراسات ميدانية وتحليلية متعمقة تستهدف وضع الحلول اللازمة لأزمة الإسكان، وجاء من أبرز الحلول اعتماد فرض رسوم الأراضي بصورة عاجلة.
وقالت في حديثها لـ«الحياة»: «عقدت وزارة الإسكان منذ تأسيسها عدداً من ورش العمل التي حضرها اختصاصيون ومهتمون بشؤون الإسكان والعقار والاقتصاد، وخرجت تلك الورش بالكثير من الملاحظات والاقتراحات التي توضّح واقع الإسكان وأبرز نقاط تحوّله من سهولة الحصول عليه إلى وصوله لمرحلة الأزمة، وكذلك بحثت الورش أسباب ارتفاع الأسعار وتضاعفها في عدد من مناطق المملكة، وماهيّة الحلول الناجعة التي تؤدي إلى واقع إسكاني أفضل، واستفادت الوزارة من تلك الأطروحات المتنوعة في العمل على استراتيجيتها الوطنية التي تم رفعها وفقاً للإجراءات النظامية المتّبعة».
وأشارت إلى أن من أبرز المحاور التي تضمنتها العمل على فرض الرسوم على الأراضي البيضاء نظراً لكون ذلك يؤدي إلى تحقيق التوازن في بين العرض والطلب في سوق العقار، ويعيد الأسعار إلى وضعها الطبيعي الذي يكون متناسباً مع الإمكانات المادية لجميع المواطنين، مضيفة: «وهذه الخطوة باتت اليوم في طريقها للاعتماد بناء على ما رفعه مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية، علماً بأن نتائج هذه الخطوة بدأت تظهر اليوم حتى قبل تفعيلها واكتمال آليتها». وأفادت بأن الأراضي في الكثير من المدن والمحافظات شهدت خلال الأعوام العشرة الماضية ارتفاعاً تصاعدياً أدى إلى وجود أزمة في إمكان تملّك السكن لدى المواطنين، إضافة إلى عدم استفادة الكثير من المواطنين من قروضهم العقارية التي ضخها صندوق التنمية العقارية، مؤكدة وجود نحو 400 ألف قرض سكني غير مستفاد منها لكون مستحقيها غير قادرين على شراء مسكن جاهز أو بناء مسكن، متوقعة عودة الوضع العقاري إلى وضعه الطبيعي تدريجياً خلال مدة 5 أعوام من بدء تفعيل قرار الرسوم.
يذكر أن مجلس الوزراء وافق في جلسته التي ترأسها خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز في الـ 23 من آذار (مارس) الماضي، على قيام مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية بإعداد الآليات والترتيبات التنظيمية في شأن فرض رسوم على الأراضي البيضاء داخل النطاق العمراني للمدن والمحافظات، تمهيداً لإحالته إلى مجلس الشورى لاستكمال الإجراءات النظامية في شأنه في شكل عاجل.

سلطان بن سلمان: "ضياء 2015" يعكس اهتمام المملكة بذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036031

الرياض - محمد الحيدر

أكد صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس ادارة جمعية الاطفال المعوقين، إن المعرض السعودي الدولي الثاني لمستلزمات الأشخاص ذوي الإعاقة (ضياء 2015)، الذي تعتزم جمعية الأطفال المعوقين تنظيمه، سيكون نافذة تعكس حجم التطور الذي تعيشه المملكة على صعيد حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبرامج رعايتهم، كما سيكون بوابة لاكتشاف فرص استثمارية في المجال.

إلى ذلك أعلنت وزارات الصحة، والنقل، والعمل، والثقافة والاعلام الى جانب أمانات المناطق، والعديد من المستشفيات الكبرى ومراكز الأبحاث عن مشاركتها في المعرض السعودي الدولي الثاني لمستلزمات الأشخاص ذوي الإعاقة (ضياء 2015)، والذي تنظمه جمعية الأطفال المعوقين خلال الفترة من 26-28 مايو القادم بمركز الرياض الدولي للمؤتمرات والمعارض.

كما أبدت شركات ومصانع اوروبية وأميركية رغبتها في المشاركة الأولى من نوعها، معلنة انها ستقدم من خلال اجنحتها أحدث الابتكارات والاكتشافات في مجال رعاية ومساعدة المعوقين والمسنين.

وأوضح بلال برماوي المدير التنفيذي لمعرض (ضياء 2015) أن مستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث سيكون راعياً استراتيجياً للمعرض، وأن الجهات التابعة لوزارة الصحة، المعنية بالعلاج الطبيعي والعلاج الوظيفي والأطراف الاصطناعية والتأهيل الطبي والعلاج النفسي والنطق سيكون لها حضور في أجنحة المعرض، إلى جانب أن المعرض قد استقطب شركات رائدة تدخل سوق المملكة لأول مرة، من كل من سويسرا، الولايات المتحدة، المملكة المتحدة، ألمانيا، فرنسا، بلجيكا.

بحضور مشاهير الرأي والفن بالمملكة

محافظ رفحاء يطلق فعاليات يوم التوحد العالمي

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036063

رفحاء - عيادة الجنيدي

رعى محافظ رفحاء بدر بن إبراهيم الهزاع فعاليات ومهرجان اليوم العالمي للتوحد تحت عنوان "لن تبقى وحدك" والذي يصادف الثاني من أبريل من كل عام والذي نظمه مركز رفحاء الخيري للتوحد بقاعة الثريا برفحاء.

وشهد الحفل حضور كوكبة من مشاهير ونجوم المملكة يتقدمهم الفنان فايز المالكي سفير منظمة اليونيسيف وجمعية إنسان، والروائي السعودي العالمي أحمد أبو دهمان، والمنشد فهر مطر، والكاتبان صالح الشيحي ومحمد الرطيان، ونجم

قناة بداية أبو عبدالكريم ومندوب الجمعية السعودية الخيرية للتوحد، والدكتور سلطان التمياط استشاري جراحة المناظير والبدانة المفرطة والمدير الطبي ل"بدانة كلينك" والمشرف العام على مركز رفحاء الخيري للتوحد.
وبدأ الحفل بتقديم عبدالله بن عايش العنزي ثم القرآن الكريم بعد ذلك كلمة رئيس اللجنة المنظمة منيف الضوي بعدها شاهد الحضور فيلماً وثائقياً عن التوحد، ثم محاضرة لمندوب الجمعية السعودية للتوحد تلاها كلمة المشرف العام على المركز الدكتور سلطان التمياط، ثم قام محافظ رفحاء، والمشرف العام على المركز بتكريم المشاركين والمتعاونين مع المركز.
بعد ذلك اقيمت ندوة الثقافية حول التوحد والتي أدارها الكاتب فواز عزيز وبمشاركة ضيوف الشرف "الروائي احمد ابو دهمان، وفايز المالكي، وفهد مطر، وصالح الشيحي، ومحمد الرطيان". يشار ان تسمية هذا اليوم من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنهاية عام 2007م وهو أول يوم عالمي يخصص لمرض التوحد، ويهدف إلى التعريف بمرض التوحد، ودعوة الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الدولية الأخرى ومؤسسات المجتمع المدني إلى نشر الوعي العام بهذا المرض، حيث اعتمد الثاني من إبريل من كل عام يوماً عالمياً للتوحد.

يناقش مقترح تعديل نظام القضاء.. الاثنين

الشورى يتجه لاستثناء الجمعيات الخيرية من شرط تفرغ الطبيب السعودي

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036069

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
يتجه مجلس الشورى لإقرار استثناء الجمعيات الخيرية التي ترغب الترخيص لها بتملك مؤسسات صحية خاصة من شرط توافر الطبيب السعودي المتفرغ، وعلمت "الرياض" أن اللجنة الصحية استجابت لمطالبات أعضاء الشورى وأجرت تعديلاً على توصيتها الخاصة بذلك وعادت للنص الوارد اليها من هيئة الخبراء والذي يحقق غرض الاستثناء.
وكانت اللجنة الصحية قد أكدت في تقريرها الذي نشرته "الرياض" في وقت سابق أن الجمعيات واجهت صعوبات في تشغيل مستوصفاتها بسبب تفسير بعض الاشتراطات النظامية مثل إدارة هذه المستوصفات حيث فهم من النظام حتمية توفير طبيب سعودي مشرف ومتفرغ تفريغاً كاملاً لإدارة هذه المستوصفات مما أربك إدارتها خصوصاً مع ندرة توافر الأطباء السعوديين وتوجههم للعمل بالمؤسسات الحكومية أو الصحية الخاصة التي تمنح امتيازات وظيفية لا تستطيع الجمعيات الخيرية مجاراتها.
وأشارت اللجنة الصحية إلى جود نحو 650 جمعية خيرية غير ربحية منتشرة في أنحاء المملكة تقدم خدمات إنسانية تشمل النواحي التعليمية والثقافية والصحية وغيرها، تعتمد في تنفيذ مشروعاتها على دعم وزارة الشؤون الاجتماعية والتبرعات الأهلية التي تساعدها في تقديم خدماتها الرعوية والتنموية لمحتاجيها كما أنها تعمل على تنمية رأس مالها عبر مشروعاتها الخاصة التي تهدف إلى خدمة الأفراد المحتاجين ومن ثم تنمي رأس المال للتوسع في الخدمات الأخرى وعلى رأسها إنشاء المستوصفات لتقديم الخدمة العلاجية. وترى اللجنة الصحية أن إعطاء المرونة لمستوصفات الجمعيات الخيرية في استقطاب الأطباء الإداريين دون اشتراط الجنسية السعودية يسهل عمل المؤسسات الصحية التابعة للجمعيات الخيرية.
من ناحية أخرى أدرجت الأمانة العامة لمجلس الشورى وللمرة الرابعة ضمن بنود جلسة بعد غدٍ الاثنين، مناقشة تقرير لجنة الشؤون القضائية بمجلس الشورى مقترح رئيس اللجنة المالية حسام العنقري لتعديل نظام القضاء الذي نشرته "الرياض" قبل 82 يوماً ويستهدف تنظيم تعيين القضاة في محاكم المناطق والمحافظات الرئيسية بما يتوافق مع خبرة

القاضي وفترة عمله بحيث لا يعين القاضي في منطقة ذات كثافة عددية ونوعية إلا بعد مروره بمحاكم أقل منها، كما تضمن المقترح زيادة المدة التي يبقى فيها القاضي في درجة الملازم القضائي من ثلاث سنوات إلى ست بما يجعله أكثر نضجاً وتجربة ويستهدف المقترح أيضاً تخفيض مدد الأعمال القضائية النظيرة التي تؤهل لشغل الوظائف القضائية.
وأوصت اللجنة القضائية بعدم ملاءمة دراسة مقترح تعديل نظام القضاء وبررت ذلك بعدد من الأسباب التي ضمنتها تقريرها المعروض للمناقشة تحت قبة الشورى في جلسة بعد غدٍ الاثنين.

انعقاد فعاليات الملتقى التوعوي الأول لتجربة المريض

"التخصصي" يؤسس مجلساً استشارياً للمرضى وأسرهم

المصدر: جريدة الرياض السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036219

الرياض – محمد الحيدر
أعلن المشرف العام التنفيذي للمؤسسة العامة لمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث الدكتور قاسم القصبي، عن تأسيس المجلس الاستشاري للمرضى وأسرهم، في خطوة تهدف إلى بلورة شراكة بينية من أجل تطوير الخدمات الطبية المقدمة بشكل مستمر.
وشُكّل المجلس الإستشاري للمستشفى الذي أعلن عن تأسيسه من الدكتور محمد القويز رئيساً وعضوية ثمانية مرضى من تخصصي الرياض وأربعة مرضى من تخصصي جدة وبتمثيل كل من المدير التنفيذي للشؤون الطبية والسريرية والمدير التنفيذي للتمريض والمدير التنفيذي لادارة الجودة. و يهدف المجلس إلى إتاحة الفرصة للتعبير عن شؤون المرضى من خلال عرض الآراء والأفكار حول كيفية تعزيز قدرة المستشفى على توفير رعاية طبية إيجابية للمرضى.
وأوضح الدكتور القصبي أن تأسيس المجلس جاء استشعارا بأهمية آراء المرضى والمراجعين تجاه الخدمات الطبية المقدمة وانطلاقاً من رسالة المستشفى السامية في تقديم أعلى مستوى من الرعاية الصحية التخصصية، مشدداً على أن المريض محل اهتمام المؤسسة "وهم وذويهم شركاء معنا في العمل للمساهمة في تحسين جودة العمل ورفع مستوى رضاهم" مضيفاً أن غاية المؤسسة خلق ثقافة تشجيع التجارب الإيجابية للمرضى وتنميتها.
جاء ذلك إثر إنعقاد فعاليات الملتقى التوعوي الأول لتجربة المريض بقاعة الملك سلمان بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث بالرياض، والذي شهد حضور وتفاعل مجموعة من المرضى وأسرهم واشتمل على العديد من أوراق العمل المحلية والدولية والتي ناقشت أفضل الممارسات العالمية للتعامل مع المرضى والمراجعين والآليات التي من شأنها الرقي بالجانب الإنساني أثناء تقديم الرعاية الطبية ما أضفى على الملتقى روح المناقشة وتبادل الآراء مع الحضور.
كما جرى خلال الملتقى الإعلان عن إنطلاق برنامج "تجربة المريض بمستشفى الملك فيصل التخصصي ومركز الأبحاث" والذي سيكون نقلة نوعية ومميزة في تقديم الرعاية الشاملة للمريض من خلال التركيز على كافة احتياجات المريض الإنسانية والإجتماعية والنفسية والتعليمية بالإضافة إلى الرعاية الطبية التخصصية المتميزة.
من جانبه، نوّه الدكتور حسّان الصلح نائب المدير التنفيذي للشؤون الطبية والسريرية بالرياض، ورئيس اللجنة المنظمة بالمشاركة الفاعلة للمتحدثين وماشهده الملتقى من تفاعل الحضور عبر المناقشة وتبادل وجهات النظر بما يخدم الهدف الأساسي من الفعالية.
وبيّن الدكتور الصلح أن تجربة المريض تحتاج إلى تنسيق متكامل بين كافة الموظفين في المستشفى من أطباء وممرضين وتقنيين وصيادلة وإداريين إلى جانب موظفي الخدمات الإجتماعية والرعاية المنزلية.

مؤسسة محمد بن فهد تنشئ أربع قاعات للحاسب الآلي في سجون الرياض

المصدر: جريدة الرياض الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036293

الخبر - إبراهيم الشيبان
اعتمدت مؤسسة الأمير محمد بن فهد للتنمية الإنسانية إنشاء أربع قاعات للحاسب الآلي في أربع سجون تابعة لمنطقة الرياض ضمن "مشروع حاضنات السجون لتأهيل مخرجات السجون" لمن أوشكوا على انهاء محكومايتهم داخل السجون بطاقة استيعابية تتجاوز 25 نزيل لكل قاعة.
وأوضح د. عيسى الانصاري الامين العام للمؤسسة، ان إنشاء هذه القاعات يأتي لتفعيل الاتفاقية المبرمة مع الادارة العامة للسجون بالمملكة بهدف تأهيل وتدريب النزلاء على مهارات الحاسب الآلي وكذلك التوظيف وفتح مشروعات الصغيرة والمتوسطة، مشيرا إلى انه تمت زيارة اربعة سجون في منطقة الرياض خلال الأسبوع الماضي والوقوف على المواقع المراد إنشاء القاعات فيها، حيث تكون الطاقة الاستيعابية لكل قاعة 25 نزيلا ممن حكم عليهم ومنن اوشكوا على انهاء محكومياتهم داخل الاصلاحيات، لافتا إلى أنه تم اعتماد إنشاء قاعة للحاسب الآلي في سجن جازان والمدينة المنورة وحائل وتبوك وعرعر ضمن المشروع خلال الفترة المقبلة وقد تم الانتهاء من زيارة مواقع إنشاء هذه القاعات داخل سجون المناطق.
وأشار الانصاري في الختام، إلى أن مشروع حاضنات السجون يحمل مسارين هما التأهيل والتوظيف، بالإضافة إلى تمويل ودعم مشاريع مخرجات السجون على مستوى المملكة من خلال برنامج "مشروعي" الذي نجح حتى الآن في افتتاح 6 مشروعات بالمنطقة الشرقية وكذلك اعتماد 5 مشروعات جديدة على مستوى المملكة.

"عناية" و"أرامكو" تنفذان البرنامج الصحي لذوي الاحتياجات الخاصة

المصدر: جريدة الرياض الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.alriyadh.com/1036339

الرياض - محمد الحيدر
تلقت الجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى "عناية" من شركة "أرامكو السعودية" مجموعة من الأجهزة المساعدة لمستفيدي خدمات الجمعية من ذوي الاحتياجات الخاصة، وذلك امتداداً لاتفاقية التعاون بينهما من أجل رعاية وتأهيل أكثر من 200 معاق من ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفير الأجهزة المساعدة لهم من أجل دمجهم في المجتمع.

وأعرب أهالي ذوي الاحتياجات الخاصة عن شكرهم لجمعية عناية وشركة أرامكو السعودية وجمعية الأطفال المعوقين لأدوارهم في توفير الأجهزة اللازمة لأبنائهم، مؤكدين أن هذا العمل غير مستغرب من مثل هذه الجهات الداعمة للمرضى، ولذوي الاحتياجات الخاصة،

وأضاف الشاجري بأن جمعية عناية لها برنامجها في رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة في الرياض وهو ربما يذهب إلى المحتاج للرعاية ومتابعته في منزله وتوفير الكوادر الطبية المعالجة من جهة، وتوفير الوسائل الصحية والمستلزمات الطبية المناسبة لكل محتاج من هذه الفئة. وأعرب عن شكره لأرامكو السعودية.

من جانبه قال إبراهيم الغامدي، مدير إدارة العلاقات العامة والإعلام في الجمعية الخيرية الصحية لرعاية المرضى: هذا البرنامج يؤكد على حرص "عناية" الدائم على استشراف منافذ جديدة من الدعم الوطني لما فيه صالح الفئات غير القادرة وصالح المحتاجين صحيا واجتماعيا خاصة من ذوي الاحتياجات الخاصة.

التعدي على الأراضي البيضاء يتحول لـ" ظاهرة" في المدينة المنورة

فيصل بن سلمان يوجه بفرض أشد العقوبات على محترفي التخطيط غير النظامي

المصدر: جريدة المدينة الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
اضغط هنا

أحمد النهاري، ماجد الصقيري - المدينة المنورة تصوير: فهد العتيبي

تحول بيع الأراضي بدون أوراق ثبوتية صادرة من الجهات ذات العلاقة إلى ظاهرة تندرج تحت مسمى «التعدي على الأراضي البيضاء»، وهو ما يعرف نظاما بالتعديات، حيث إن من يدعي أنه يملك تلك الأرض يذكر أنه حصل عليها بنظام الوراثة دون وجود أوراق ثبوتية رسمية صادرة من الجهات ذات العلاقة، هذه الظاهرة بدأت تنتشر بشكل مكثف بعيدا عن القنوات الرسمية، عمليات السيطرة عليها وبيعها يتم غالبا مع غروب الشمس، حيث تنشط الحركة في تلك المناطق، وذلك أثناء قيام بعض «لصوص الأراضي» بالسيطرة على الأرض خلال فترة زمنية من خلال وضع حدودها، وبعد مضي الفترة الزمنية اللازمة يقوم بتسويقها بعد أن يتمكن مع التنسيق مع أحد المكاتب الهندسية بعيدا عن الأنظمة والتعليمات التي تم إقرارها من قبل الجهات المختصة، ظاهرة بدأت تدق ناقوس الخطر في منطقة المدينة المنورة، وذلك من خلال التعديات على الأراضي البيضاء.

«المدينة» تفتح ملف التعديات على الأراضي البيضاء من قبل عدد من ما يعرفون داخل المجتمع بـ»لصوص الأراضي»، حيث حصلوا على ذلك المسمى بعد أن تمكنوا من السيطرة على تلك الأراضي بدون أوراق رسمية صادرة من الجهات ذات العلاقة، التعريف الحقيقي لظاهرة التعديات هو تملك أرض بيضاء بداع أنه امتلكها بالوراثة ويقوم بعد ذلك بالبدء في عمليات بيع الأرض بعد أن يقوم بتجزئتها لعدد من الأراضي المصغرة، وذلك بعد الاستعانة بعدد من المكاتب الهندسية غير المعروفة، حيث يقوم المكتب بعمل مخطط هندسي يضم عددا من الأراضي، كما أن المخطط يتم فيه تحديد الطرق الرئيسية والشوارع الفرعية، وجميع تلك العمليات تتم خارج المنظومة الرسمية المتعارف عليها حسب الأنظمة والتعليمات.

فترات زمنية

كما أن المتابع لظاهرة التعديات يلاحظ أن هذه الظاهرة تنشط في فترات زمنية محددة وتختفي في أوقات أخرى، وجميع تلك الفترات يحددها «لصوص الأراضي»، حيث يتم التعدي عبر ٣ مراحل، الأولى هي السيطرة على الأرض من خلال تحديدها بأشجار أو شبك، وغالبا ما تتم هذه المرحلة في فترة الليل وذلك بالتنسيق مع عدد من العمالة المؤهلة والمدربة على

إنجاز تلك المرحلة مقابل مبالغ مالية طائلة، وبعد الانتهاء من تحديد الأرض تبدأ المرحلة الثانية وهي تخطيط الأرض، وذلك بهدف تقسيمها لعدد من الأراضي المصغرة، حيث يتم الاستعانة بعدد من العاملين في المكاتب الهندسية لعمل المخطط الذي يتضمن عددا من الأراضي والتي تحمل أرقاما تشير لكل أرض، وبعد الانتهاء من عمل المخطط والذي في الغالب لا يتضمن اسم المكتب الهندسي الذي قام بتصميمه، وبعد الانتهاء من المخطط تبدأ المرحلة الثالثة والأخيرة وهي بيع تلك الأراضي من خلال وسطاء عقاريين غير معتمدين من قبل الجهات المختصة، حيث يعتمد هؤلاء الوسطاء على التسويق غير النظامي الذي يتم عبر مواقع التواصل الاجتماعي أو من خلال مكاتب عقار غير معتمدة من وزارة التجارة، وجميع هذه المراحل الثلاثة تقود في النهاية إلى انتشار ظاهرة «التعديات» والحصول على أراض لا تملك وثائق رسمية صادرة من وزارة العدل.

الجهات الرقابية

انتشار ظاهرة «التعديات» دفع الجهات الرقابية المختصة لتكثيف جهودها للحد من انتشارها، حيث تكتشف تلك الجهات مخططا وهميا جديدا في كل أسبوع تقريبا في إحدى المواقع في المدينة المنورة وغالبا ما تكون في ضواحي المدينة المنورة، وما يزيد الأمر تعقيدا هو تحول تلك المخططات الوهمية بعد اكتشافها من أراض بيضاء إلى استراحات ومنازل شعبية في فترة زمنية وجيزة، دفع الجهات المختصة إلى وضع الآليات اللازمة لإيقاف استمرار ظاهرة «التعديات».

في المقابل علمت «المدينة» أن أولى تلك التعليمات هو إيقاف إيصال الكهرباء لتلك المواقع إلا بعد تقديم ورقة من البلدية تثبت نظامية الموقع، حيث من المتوقع أن يساهم هذا التنظيم في ضعف الإقبال على شراء تلك الأراضي، كما علمت «المدينة» أيضا من مصادر موثوقة أن 3 جهات حكومية هي: إمارة منطقة المدينة المنورة، أمانة المنطقة ووزارة العدل، بدأت في رصد الظاهرة، وذلك من خلال جولات رقابية سرية على عدد من المواقع لمنع انتشار ظاهرة «التعديات» و»المخططات الوهمية، وذلك لحماية أهالي المدينة المنورة من الانسياق خلف الإعلانات المضللة التي يروج لها عدد من مكاتب العقار غير المعتمدة. وبحسب المعلومات التي حصلت عليها «المدينة» فإن اللجنة قد تستعين بأرباب الخبرة للقضاء على الظاهرة التي باتت حديث أهالي المدينة المنورة في الوقت الحالي، مضيفة أنها سوف تلاحق جميع من يقوم بالتعدي على الأراضي البيضاء وتخطيطها دون أن يستكمل الإجراءات الرسمية التي أقرتها الأنظمة والتعليمات.

فرق ميدانية

في المقابل ذكر لـ»المدينة» المتحدث الرسمي لأمانة منطقة المدينة المنورة المهندس يحيى سيف، أن أمانة منطقة المدينة المنورة عضو في لجنة التعديات في المنطقة، كما أن هناك فرقا ميدانية رقابية تعمل بشكل مستمر لرصد أي تعد على الأراضي البيضاء غير المملوكة بأوراق رسمية صادرة من الجهات المختصة، أو من خلال التعامل الفوري مع أي بلاغ يصل لغرفة عمليات أمانة منطقة المدينة المنورة، وذلك من خلال إعداد التقارير الفنية وتقديمها للجنة التعديات في المنطقة والتي تقوم بإزالتها على الفور.

عقوبات مشددة

وكان صاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان أمير منطقة المدينة المنورة كان قد وجه بفرض أشد العقوبات على ملاك المكاتب الهندسية والمساحية التي قامت بتخطيط الأراضي الحكومية والإحداث فيها بصفة غير نظامية وبيعها لمخالفتها الأنظمة والتعليمات، وقد جاء التوجيه بعد أن ورد لإمارة المنطقة انتشار ظاهرة تخطيط أراض مملوكة بصكوك شرعية يقوم ملاكها بتقسيمها بمعرفتهم ثم الإعلان عن بيعها مشاعا أو قطعا محددة المساحات لا توجد عليها صكوك شرعية، فيما حذرت أمانة المدينة المنورة المواطنين من إعلانات بيع أراض بالمدينة وضواحيها عبر وسائل الإعلام المختلفة وشبكات التواصل الاجتماعي، وتضمن التوجيه دعم لجان الإزالة والتعديات بالمحافظات والمراكز بالمعدات والأجهزه اللازمة للشروع في أعمالها على أكمل وجه، وتفعيل دور رقابة البلديات الفرعية والرفع بأي إحداث يتم رصده إلى لجنة الإزالة والتعديات بالمحافظات والمراكز.

كما أكدت أمانة منطقة المدينة المنورة في وقت سابق أن بيع الأراضي البيضاء غير مكتملة الوثائق الرسمية مخالفة للأنظمة والتعليمات، وأن ما يظهر من إعلانات هو لبيوع مخالفة للأنظمة والتعليمات، حيث لا يجوز بيع قطع الأراضي إلا بموجب مخططات معتمدة من الأمانة وموثقة لدى كتابات العدل واستكمالها للإجراءات الشرعية والإدارية، ولأن بيع الأراضي التي دون صكوك شرعية يعتبر من التعدي على الأراضي الحكومية، وأكدت الأمانة حرصها على حقوق المواطنين وعدم الوقوع في شرك التحايل والتغرير وأكل أموال الناس بالباطل، محذرة من هذا النوع من التعاملات، مخلية مسؤوليتها عن المشترين من هذه الأراضي وعدم السماح لهم بالبناء والإزالة الفورية وتطبيق الغرامات المستحقة بحسب لائحة الجزاءات والغرامات البلدية وملاحقة المحدثين والمسوقين قانونيا وتطبيق الأنظمة بحقهم.

يناقش مقترحاً بتعديل نظام القضاء

الشورى يدرس مشروع هيئة الأمومة والطفولة

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 14 جماد الثانى 1436هـ - 3 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150403/Con20150403762711.htm

سعاد الشمراني (الرياض)

يناقش مجلس الشورى خلال الأسابيع المقبلة مقترح مشروع (نظام هيئة الأمومة والطفولة)، الذي يهدف لوضع إستراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والتنسيق مع الجهات الحكومية والأهلية للتنفيذ الفعلي للسياسات والتشريعات اللازمة، وإنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع الطفولة والأمومة وتحديد احتياجاتها، وتوعية الرأي العام بقضايا الأمومة والطفولة.

وتقدم أعضاء المجلس الدكتورة هيا المنيع، الدكتورة لطيفة الشعلان، الدكتورة حمده العنزي، الدكتورة ثريا العريض، الدكتورة أمل الشامان، الدكتور عبدالعزيز الشامخ وعبدالعزيز الهدلق، بمقترح لدراسة المشروع وإطلاق استراتيجية وطنية للأمومة والطفولة، بسبب تعدد الجهات المعنية بشؤون الأمومة والطفولة وتشتتها من دون مظلة وطنية مستقلة تراقب خدمات هذه الفئة، وضعف حلقة التواصل ونقل المعرفة بين الباحثين في المملكة وصناع القرار.

وأشار مقدمو المقترح إلى انعدام الأهداف الوطنية للأمومة والطفولة ومؤشراتها، وعجز مخرجات الأبحاث المحلية الخاصة بالأمومة والطفولة عن مواءمة الاحتياجات الوطنية وسياستها لشؤون الأمومة والطفولة، وبينوا أن المقترح يهدف لرعاية الطفولة والأمومة وتوفير الدعم لها، وتعزيز التعاون مع المنظمات الدولية والمؤسسات الإقليمية من أجل تطبيق ميثاق حقوق الطفل العربي وميثاق الأمم المتحدة، ووضع استراتيجية وطنية للطفولة والأمومة والمساهمة في وضع السياسات والتشريعات والخطط اللازمة، والتنسيق والتعاون مع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية لإخراج تلك السياسات والخطط للتنفيذ الفعلي من خلال الجهات المنفذة، إضافة لتوعية الرأي العام بقضايا الطفولة والأمومة عبر برامج هادفة من خلال وسائل الإعلام وتزويد المجتمع المدني بها، وتزويد العائلة بالمعلومات والمهارات والدعم لتنشئة الأطفال في جو أسري يساعد على تطور الطفل البدني والنفسي وحمايته من الأذى والاستغلال، وتبني مشاريع مبتكرة لتنمية الطفل بما يتفق مع خطط الهيئة العليا والمشاريع التي تخص الأم.

وتضمن المقترح إنشاء مركز وطني معلوماتي للأمومة والطفولة وعمل البحوث والدراسات للحصول على المعلومات والبيانات ودراسة أوضاع هذه الفئة، وتحديد احتياجاتها، وتبادل المعلومات مع الجهات ذات العلاقة.

ويناقش مجلس الشورى بعد غد الاثنين، مقترحاً بتعديل نظام القضاء الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 78 وتاريخ 1428/9/19هـ المقدم من عضو المجلس الدكتور حسام العنقري استنادا للمادة (23) من نظام المجلس، وذلك خلال طرحه لتقرير لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية.

كما يناقش تقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات بشأن، مشروع مذكرة تفاهم بين وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات في المملكة ووزارة التعليم والاتصالات في جمهورية فنلندا للتعاون في مجال الاتصالات وتقنية المعلومات.

ويستمع المجلس لوجهة نظر لجنة المياه والزراعة والبيئة، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للمؤسسة العامة لتحليه المياه المالحة للعام المالي 1435/1434هـ، كما يستمع لوجهة نظر لجنة الشؤون الخارجية، بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الخارجية للعام المالي 1435/1434هـ.

ويصوت المجلس في نفس الجلسة على تقرير اللجنة الصحية، بشأن مقترح مشروع «نظام البحث العلمي الصحي الوطني» المقدم من الدكتورة لبنى الأنصاري، استنادا للمادة (23) من نظام المجلس.

ويناقش المجلس في جلسة الثلاثاء المقبل تقرير لجنة الشؤون المالية بشأن مشرع اتفاقية بين حكومتي المملكة والجمهورية القيرغزية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهريب الضريبي، في شأن الضرائب على الدخل، ووجهة نظر لجنة الاقتصاد والطاقة بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي للهيئة العامة للاستثمار للعام المالي 1435/1434هـ، وكذلك وجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة

الثقافة والإعلام للعام المالي 1434 /1435هـ، إضافة لوجهة نظر لجنة الثقافة والإعلام والسياحة والآثار بشأن ملحوظات الأعضاء وآرائهم تجاه التقرير السنوي لوزارة الثقافة والإعلام للعام المالي 1434/1435هـ، وتقرير لجنة التعليم والبحث العلمي، بشأن اقتراح مشروع «نظام تنمية الابتكارات» المقدم من عضوي المجلس الدكتور حامد الشراري والدكتور عبدالعزيز الحرقان، استنادا للمادة (23) من نظام المجلس.

13 مريضا تحت العلاج وحالة معزولة.. وكيل الصحة لـ «عكاظ»: دراسة التشهير بالمنشآت الصحية المخالفة في الصحف

المصدر: جريدة عكاظ السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150404/Con20150404762908.htm

محمد داوود (جدة)

تدرس وزارة الصحة حاليا توصية من مركز القيادة والتحكم بتطبيق عقوبة التشهير بالمنشآت المخالفة في الصحف على نفقتها.

وكشف لـ«عكاظ» وكيل وزارة الصحة للصحة العامة، رئيس مركز القيادة والتحكم الدكتور عبدالعزيز بن سعيد، أن قرار تطبيق العقوبة موضع الدراسة حاليا، ويهدف لعدم تهاون المنشآت الصحية في التعليمات والاشتراطات الصحية التي تمس صحة الإنسان ومنها ما يتعلق بكورونا، مشيرا إلى أن الإغلاقات الاحترازية التي تتعلق بإجراء احترازي مثل عدم انتشار العدوى أو غير ذلك من الأمور لا تدخل في قرار التشهير، أما الإغلاق لأسباب موثقة من قبل لجان التفتيش فإنه يتم التشهير بها على نفقة المخالف.

وبين أنه في حالة إقرار المخالفة نهائيا فإن الأمر يكون على شكلين، الأول تنفيذ القرار دون وجود أي اعتراض خلال مدة 60 يوما من المنشأة المخالفة، الثاني صدور حكم من ديوان المظالم بإقرار المخالفة تأييدا بما نسب إلى المنشأة المخالفة، وفي حالة عدم إقرار المخالفة من ديوان المظالم فإنه يتم سحب المخالفة باعتبار الحكم قضائيا.

وأفاد أن مركز القيادة والتحكم مستمر في جولاته لرصد السلبيات والتوجيه بالتوصيات، بهدف معالجة المخالفات إن وجدت، موضحا أن تطبيق قرار التشهير سيحد كثيرا من تساهل وتهاون المنشآت في ارتكاب المخالفات مهما كانت بساطتها، ويسهم في تفعيل تعاون هذه القطاعات مع الصحة في كل برامجها ومن ذلك التبليغ الفوري عبر برنامج حصن عن حالات اشتباه كورونا التي راجعت المستشفى.

وردا على سؤال عن وضع كورونا أوضح أنه يوجد حتى أمس 13 حالة تحت العلاج في المستشفيات وحالة معزولة في المنزل، منها 6 حالات في الرياض، حالة في الشرقية، 5 في جدة وحالة في الطائف، وشفاء 4 مرضى أمس منها حالة مواطنة من الحدود الشمالية، ومواطن من تبوك، ومواطن من الشرقية، ووافد من جدة.

ملتقى حقوقي يبحث الريادة في الخدمات القانونية

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763115.htm

زين عنبر (جدة)
تشهد جدة خلال الفترة من 30 جمادى الآخرة وإلى الرابع من شهر رجب المقبل فعاليات الملتقى السنوي للحقوقيين، بهدف تحقيق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية.
وأوضح أمين عام الملتقى الدكتور محمد درويش سلامة، أن الملتقى الذي سيعقد في فندق هيلتون جدة، يهدف إلى الارتقاء بالعملية العدلية وتمكين أدواتها وتقديم خدمات قانونية على أعلى مستوى من الجودة، والاستفادة المتبادلة من أفضل الممارسات الممكنة لبناء القدرات في المجالات الحقوقية، مبينا أن الملتقى سيكون مرجعية للحقوقيين في كل ما يستجد في الساحة القضائية والعدلية بما يحقق الريادة والتميز في تقديم الخدمات القانونية وإيجاد الحلول المبتكرة لمواجهة المعاملات والمنازعات المتطورة والمعقدة.
وأضاف أن الملتقى سيبحث العديد من المحاور أهمها الاتجاهات الحديثة في مكاتب المحاماة، وإجراءات التقاضي والتنفيذ في النظام السعودي، والوسائل البديلة لحل المنازعات، مشيرا إلى أنه يعد فرصة للتشاور والتفاعل وتبادل الرأي والخبرات في هذه الموضوعات مما يؤدي إلى تطوير مهاراتهم القانونية على أيدي قانونين متخصصين وخبراء قانونيين في المجالات المختلفة.
يحضر الملتقى نخبة من المحاضرين والمدربين والمحامين.

لا مخاوف من الإصابات الجديدة.. وكيل الصحة ابن سعيد لـ عكاظ:

انضمام 3 خبراء عالميين لمنظومة أبحاث كورونا

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763141.htm

محمد داوود (جدة)
كشف لـ«عكاظ» وكيل وزارة الصحة للصحة العامة، رئيس مركز القيادة والتحكم الدكتور عبدالعزيز بن سعيد، عن انضمام 3 خبراء عالميين جدد لمنظومة الأبحاث لإجراء التقصيات الوبائية والأبحاث المتعلقة بكورونا لكشف المزيد من أسرار الفيروس الغامض والتعرف على خصائصه.
وأوضح أن تسجيل بعض الحالات الفردية للإصابة بفيروس كورونا في مناطق جديدة خلال الأيام الماضية لا يشكل أي مخاوف في المجتمع، مبينا أن أهم أسباب رصد الحالات الجديدة يعود إلى اكتسابها العدوى من إصابة مؤكدة أو مخالطة ومن ثم السفر إلى منطقة أخرى إما للعمل أو الزيارة ومن ثم ظهور أعراض المرض هناك، مشيرا إلى أن وضع كورونا حاليا مستقر كثيرا حيث تسجل بعض الإصابات في أيام متفرقة، وفي بعض الأيام لا تكون هناك أي إصابات، مشددا على أهمية الوقاية وعدم التساهل في الاشتراطات الصحية في ظل عدم وجود لقاح فعال وعدم إمكانية التفريق بين الإبل الحاملة للفيروس من غيرها، والتركيز على تغيير سلوكيات التعامل مع الإبل، وذلك بتجنب مخالطتها إلا للضرورة خاصة لمن لديهم أمراض مزمنة أو نقص مناعة، وعند مخالطة الإبل يراعى استخدام ملابس واقية تخلع عند مغادرة مرابض الإبل مع الحرص على تطهير الأيدي وعدم لمس العينين والأنف إلا بعد تطهير الأيدي.
وفي سياق متصل، أنهى طلاب وطالبات وطبيبات وأطباء متطوعون توزيع أكثر من 35 ألف مادة توعوية عن طرق الوقاية من فيروس (كورونا) على أكثر من 12 ألف متسوقة ومتسوق تواجدوا في مجمعات تجارية بالرياض خلال الثلاثة الأيام الماضية، وذلك ضمن فعاليات حملة (نقدر نوقفها)، التي تنظمها وزارة الصحة، وتستهدف رفع الوعي بفيروس (كورونا) في مختلف المدن بدءا من الرياض، حيث قام فريق من المتطوعين والمتطوعات بتوزيع آلاف الإرشادات الصحية المطبوعة مصحوبة بالمعقمات والكمامات على المتسوقين وزوار مجمعي النخيل وغرناطة، إضافة إلى تقديم شرح موجز عن الأساليب الصحيحة للمحافظة على صحة أفراد الأسرة، وتجنيبهم خطر الإصابة بالفيروسات المعدية، إلى جانب الإجابة عن تساؤلات المتسوقات والمتسوقين عن فيروس (كورونا)، خصوصا أن من بين المتطوعات والمتطوعين أطباء

وطبيبات وطلاب وطالبات في كليات الطب، فيما تحال الأسئلة الدقيقة المتخصصة إلى خبراء وزارة الصحة الذين يمكن الوصول إليهم على مدار الساعة بالاتصال على هاتف 937.

العمل تلزم مصرفا بإعادة موظفتين مفصولتين.. وتعويضهما

المصدر: جريدة الوطن الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=219714&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

أنصفت الدائرة الثانية بالهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية بجدة موظفتين سعوديتين تعملان في فرعين مختلفين يتبعان أحد المصارف، بعد أن تم الاستغناء عنهما من دون سبب شرعي، ما تسبب في لجوئهما إلى مكتب العمل بجدة وتقديم دعاوى ضد المصرف.

وقررت هيئة تسوية الخلافات العمالية إلزام إدارتي الفرعين بدفع تعويضات وقدرها 305296 ريال لهما، إذ حصلت إحداهما على تعويض بـ100 ألف ريال والأخرى 205 آلاف و296 ريالا، مع الحكم بإعادتهما للمباشرة، مؤكدة أن القرار نهائي وواجب التنفيذ مع تضمين تلك الأحكام قرارات نافذة تضمن تطبيقها وقيام الجهات الحكومية المختصة بتنفيذها بجميع الوسائل النظامية المتبعة ولو أدى الأمر إلى استعمال القوة الجبرية عن طريق الشرطة.

وعن تفاصيل الواقعة الأولى، يقول الوكيل الشرعي للمدعية التي تعمل مديرة مصرف بجدة إنه تم رفع دعوى ضد المصرف أمام لجنة التسوية للخلافات العمالية بمكتب العمل يطالب فيها بأخذ حق موكلته بعد أن تعرضت للفصل التعسفي، موضحا أن إدارة المصرف قالت للمدعية إنها غابت عن العمل ولم تباشر في فرع الطائف الذي تم نقلها عليه من دون علمها وتقرر إنهاء خدماتها طبقا لنص المادة 80 من أنظمة العمل والعمال في الفقرة السابعة التي تتيح لصاحب العمل نقل الموظف بحسب مصلحة العمل ويتم إنهاء خدماته حال تغيب أكثر من 15 يوما.

وأضاف أن الهيئة العليا لتسوية الخلافات العمالية رأت أن نقل الموظفة من مقر إقامتها إلى الطائف به ضرر عليها، لذلك لم تقم الموظفة بتنفيذ ذلك وهذا أمر مقبول لدى اللجنة وأن ما قام به المصرف من إنهاء خدمتها يعد تجاوزا على حقوق الموظف ويمثل عدم المشروعية في إنهاء خدمات العاملة لديهم، لذلك قررت الهيئة إعادة الموظفة إلى مقر وظيفتها بفرع جدة وإلزام المصرف بدفع 100 ألف ريال تعويضا.

أما الوكيل الشرعي للمدعية العاملة كموظفة بأحد المصارف، فقال إنه رفع دعوى على مصرف تسبب في فصلها من دون سبب، وأوضح أنه طالب اللجنة بإلزام المدعى عليه بإعادة المدعية إلى عملها مع صرف أجورها من تاريخ فصلها وحتى عودتها للعمل واعتبار خدمتها متصلة، حيث ثبت للهيئة عدم قيام صاحب العمل بالتحقيق مع العاملة واستجوابها فيما نسب إليها من مخالفات طبقا للمادة 71 من نظام العمل التي نصت على أنه لا يجوز توقيع جزاء تأديبي على العامل إلا بعد إبلاغه.

استدرج 4 فتيات صغيرات واعتدى عليهن.. و"سبق" تكشف التفاصيل

الإطاحة بـ"مغتصب قاصرات" جديد في كمين مُحْكم بـ"الدمام"

المصدر: جريدة سبق الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://sabq.org/iW2gde

عبدالله السالم- سبق– خاص:
علمت "سبق" أن الجهات الأمنية، ممثلة في فِرق التحريات والبحث الجنائي في المنطقة الشرقية، وتحديداً مدينة الدمام، قبضت على مغتصب للقاصرات في مدينة الدمام خلال كمين مُحكم، أوقع بالمتهم.
وتعود التفاصيل التي تنفرد بها "سبق" إلى ورود شكاوى عدة للجهات الأمنية، عن شخص يستدرج فتيات صغيرات في السن، وتحديداً في المرحلة الابتدائية، بعد خروجهن من المدارس، ويركبهن في سيارته الخاصة، ويفعل فيهن الفاحشة.
وبلغ عدد ضحايا الجاني أربع فتيات على فترات مختلفة، جميعهن لم يتجاوزن العاشرة من العمر.
وذكرت مصادر خاصة لـ"سبق" أنه "بعد تلقي البلاغات بدأت فِرق التحريات والبحث الجنائي في مدينة الدمام عملية بحث دقيقة وموسَّعة عن المتهم حتى قبضت عليه".
وأضافت المصادر بأن "المتهم - وهو أربعيني (تحتفظ سبق باسمه ومكان عمله) - سقط في كمين مُحكم، نُصب له".
وأكدت المصادر أن الفتيات تعرفن على المتهم خلال عملية مواجهتهن به، فضلاً عن تطابق تحليل الـ DNA، مضيفة بأنه جرى إحالته إلى هيئة التحقيق والادعاء العام لإكمال الإجراءات اللازمة بحقه.
وتُعد هذه القضية الثانية من هذا النوع، بعدما أنهت الجهات المختصة في محافظة جدة آخر فصول ملف قضية "مغتصب القاصرات" في المحافظة، الذي نُفِّذ به حُكم القتل "تعزيراً" داخل سجن بريمان في حضور جهات الاختصاص، ممثلة في لجنة تنفيذ الأحكام الشرعية، والسياف الذي أُسندت إليه مهمة التنفيذ.
وأغلقت الجهات المختصة بذلك إحدى أهم القضايا التي شغلت الرأي العام، وأثارت جدلاً كبيراً في منطقة مكة المكرمة، بعد أعوام عدة من التحقيقات التي جرت في ملف القضية، بدءاً من شرطة محافظة جدة، ومروراً بهيئة التحقيق والادعاء العام، والمحكمة العامة في جدة، ومحكمة الاستئناف في منطقة مكة، وانتهاء بساحة القصاص.

إدانة الممارسين الصحيين في 52 ٪ من دعاوى الوفيات

2413 قضية خطأ طبي خلال عام.. 426 منها في الشرقية

المصدر: جريدة اليوم الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.alyaum.com/article/4058231

عبدالله العماري - الرياض

كشف تقرير إحصائي حكومي حديث، أن عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم احالتها إلى الهيئات الطبية الشرعية بلغ "2413" قضية، وذلك خلال عام واحد، منها"426" "قضية في المنطقة الشرقية، وأن منطقة الرياض سجلت ما نسبته 20 %، من مجمل هذه القضايا.

وأظهر التقرير الذي حصلت "اليوم" على نسخة منه، أن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الأخطاء الطبية بلغ "2838"، شكلت مدينة الرياض منها ما نسبته " 26 %" من مجمل عدد الجلسات على مستوى المملكة، واحتلت منطقة القصيم المرتبة الأولى في ارتفاع عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية بمعدل "5.2" جلسة لكل قرار.

وأبان التقرير أن عدد القرارات الصادرة من قبل الهيئات الطبية الشرعية بلغ " 864" قرارا في العام 1434هـ، أغلبها في منطقة الرياض بنسبة "26 %".

كما بلغ إجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات التي تم إجراؤها من قبل الهيئات الصحية الشرعية "320" حالة، وكان العدد الإجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم اجراؤها مع إدانة هو " 167" بنسبة 52 %، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون إدانة كان "153" بنسبة 48 %.

أما المنطقة الشرقية فقد بلغ عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم إحالتها إلى الهيئة الطبية الشرعية بالشرقية " 340" قضية، منها "156" قضية مرحلة من العام الذي قبله، فيما بلغ عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية معدل " 1.9" جلسة لكل قرار، وأن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الاخطاء الطبية بلغ "164"، صدر فيها "86" قرارا، كما بلغ اجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات " 29" حالة، وكان العدد الاجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم اجراؤها مع ادانة هو "15"، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون ادانة كان "14".

بينما بلغ عدد قضايا الأخطاء الطبية التي تم إحالتها إلى الهيئة الطبية الشرعية بالأحساء " 86" قضية، منها " 64" قضية مرحلة من العام الماضي. فيما بلغ عدد الجلسات لإصدار قرارات الهيئة الطبية الشرعية معدل "4.7" جلسة لكل قرار، وأن عدد الجلسات القضائية للنظر في قضايا الاخطاء الطبية في الاحساء بلغ " 164"، صدر فيها "35" قرارا، كما بلغ اجمالي قرارات سوء الممارسة الطبية المرتبطة بفحص حالات الوفيات "17" حالة، وكان العدد الاجمالي للقرارات بقضايا الوفيات التي تم اجراؤها مع ادانة هو "10"، في حين أن عدد القرارات المتعلقة بحالات الوفيات دون ادانة كان "7" .

من جانبه، أكد المستشار القانوني والمحكم الدولي علي بن محمد القريشي أن الهيئات الصحية الشرعية شكلت بموجب المادة 33 من نظام مزاولة المهن الصحية الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/ 59 بتاريخ 4/ 11/ 1426هـ، حيث عدّها النظام بمثابة محاكم مستقلة متخصصة في الأخطاء الطبية، ويبلغ عددها حالياً 19 هيئة صحية شرعية موزعة في 7 مناطق ومحافظات، يرأس كلاً منها قاض فئة "أ" يرشحه وزير العدل.

ويتم تشكيل عضوياتها من ثلاثة أطباء استشاريين من ذوي الخبرة والكفاءة، أحدهم من كليات الطب يرشحه وزير التعليم، والآخران يرشحهما وزير الصحة، وكذلك عضو هيئة تدريس من إحدى كليات الصيدلة يرشحه وزير التعليم، وصيدلي آخر يرشحه وزير الصحة، إضافة إلى مستشار نظامي، علماً بأن ذلك يتم حتى لو لم تكن هناك مطالبة من المريض بالحق الخاص وذلك لحفظ الحق العام.

وذكر أن نظام مزاولة المهن الصحية صدر؛ لحماية المرضى من الأخطاء الطبية، وقد نصّ على أنه يعاقب الطبيب بحسب النظر إلى نوع الخطأ الذي ارتكبه، وتقسم المسؤولية إلى مدنية وجزائية.

وبيّن القريشي أن نظام مزاولة المهن الصحية اشترط على جميع الأطباء التأمين ضد الأخطاء الطبية لدى إحدى الشركات المعتمدة، حيث إن المادة 41 من نظام المهن الطبية، نصّت على "أن يكون الاشتراك في التأمين التعاوني ضد الأخطاء المهنية الطبية إلزامياً على جميع الأطباء وأطباء الأسنان العاملين في المؤسسات الصحية العامة والخاصة، وتضمن هذه المؤسسات والمنشآت سداد التعويضات التي يصدر بها حكم نهائي على تابعيها إذا لم تتوافر تغطية تأمينية أو لم تكفِ، ولها حق الرجوع على المحكوم عليه فيما دفعته عنه".

الولاية والوصاية والقوامة (3)

المصدر: جريدة المدينة السبت 15 جماد الثانى 1436هـ - 4 إبريل 2015م
اضغط هنا

سهيلة زين العابدين حماد

سبق وأنْ بيّنتُ مفهومي الولاية والوصاية، وبقي مفهوم القوامة.
القوّام هو القائم بشؤون من هو قوّام عليهم، وتلبية احتياجاتهم، كما جاء في لسان العرب، والقوامة من حق من يتوفر فيه شرطاها، وهما الأهلية والإنفاق، توضحه الآية: (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ). وليس من مصلحة الأسرة إن كان الرجل معتوهاً، أو مختلاً عقلياً، أو مريضاً نفسياً، أو مدمناً للمخدرات، أو مشلولا شللاً كاملاً، أو مجرماً، أو مغتصبا لإحدى محارمه، أن يتولى القوامة، وفي هذه الحالة تكون القوامة للمرأة مراعاة لمصلحة الأسرة. والشرط الثاني الإنفاق، فالقوّام لابد أن يتولى الإنفاق على من هو قوّام عليهم.
والقوامة شورية تقوم على اتفاق الزوجيْن في اتخاذ القرار، فمثلًا قرار فطام الطفل قبل إتمامه حولين كاملين لا يكون إلَّا باتفاقهما (فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور).
ولكن بعضنا حوّل معنى قوّام إلى قيّم أي السيّد الآمر، فجعل القوامة سلطة وحُكم، فنجد أحد المفسرين يقول في تفسيره لآية القوامة: (أي الرجل قيِّم على المرأة، أي هو رئيسها وكبيرها، والحاكم عليها ومؤدبها إذا أعوجّت)، فحوّل معنى قوّام إلى قيّم، وفرق كبير بين المعنَيْين، ويُفسِّر (بما فضَّل الله بعضهم على بعض) أي (لأنَّ الرجال أفضل من النساء).. ويقول أحد الفقهاء: «والزوج قاهر لزوجته، حاكم عليها، وهي تحت سلطانه، وحكمها شبه الأسير».
فبموجب هذا المفهوم الخاطئ للقوامة، صيغت الأنظمة والقوانين في معظم البلدان العربية، وأعطت للزوج حق منع زوجته من الدراسة والعمل والسفر، إلّا أنّنا نجد بعض الدول العربية تخلَّصت من هذا المفهوم الخاطئ، فمثلاً أصدرت المحكمة الدستورية العليا بمصر عام (2000م) حكمًا بسقوط المادة (3) من القرار رقم (3937) لسنة (1996) الذي كان يشترط لمنح جواز سفر للزوجة موافقة زوجها على سفرها للخارج وإلغاء هذه الموافقة بإقرار من الزوج.
وفي 2009/10/20م أصدرت المحكمة الدستورية في الكويت قراراً بمنح النساء حقّ الحصول على جوازات سفر، وحق السفر من دون موافقة مسبقة من أزواجهن، وقالت المحكمة إنّ طلب موافقة الزوج على منح زوجته جواز سفر كانت تشكل خرقًا لضمانات الحرية والمساواة بين الجنسين اللتين يكفلهما الدستور.
فمتى يتخلّص واضعو الأنظمة والقوانين في البلدان العربية من المفاهيم الخاطئة للولاية والوصاية والقوامة، ويعطون البالغة الرشيدة حق استخراج وتجديد بطاقة هويتها وجواز سفرها، ومنحها حق الدراسة والعمل والسفر دون إذن أحد؟!.

وزارة العمل بين الإنصات والتجاهل

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20150405/Con20150405763188.htm

غسان بادكوك

من الطبيعي أن تتفاوت الآراء حول أداء وزارة العمل ولكن المؤكد هو الديناميكية التي تميز أسلوب عمل الوزير عادل فقيه، ويعود ذلك إلى نجاحه في صنع سياسات جديدة وتحريكه للمياه التي كانت ساكنة في وزارته، ورغم الحراك الواضح الذي أحدثه الوزير خصوصا في قطاع الأعمال إلا أنه من المبكر الآن معرفة النتائج «الفعلية» لبرامج ومبادرات الوزارة؛ لاسيما بعد تزايد الحديث عن التوظيف الوهمي، وتفاوت الإحصاءات عن عدد العاطلين، وارتفاع الأعباء المالية على مؤسسات الأعمال الصغيرة، وزيادة التعقيدات حينما يتعلق الأمر بحصولها على ما تحتاجه من تأشيرات.
ورغم الدعم القوي الذي تحظى به وزارة العمل من مقام مجلس الوزراء، وجهودها المميزة في مجالات حيوية كتوطين الوظائف؛ خصوصا توظيف النساء والمعاقين، إلا أن ذلك لم يمنع من تشكل انطباع سلبي عنها لدى شرائح اجتماعية عديدة، وقد يعود ذلك في تقديري إلى عدم تفاعل الوزارة ـ بما يكفي ـ مع العديد من المطالب الموجهة إليها عبر وسائل الإعلام، ويعتبر برنامجا حافز ونطاقات مثالا على ذلك، فرغم تعدد الملاحظات والانتقادات بشأن البرنامجين إلا أن تجاوب الوزارة لم يرق إلى مستوى تطلعات المستفيدين من خدماتها.
ولعل مما يؤكد ذلك عدم تمكن الوزارة حتى الآن من تحقيق اختراق يذكر في ملفات مهمة تضطلع بها الوزارة وتلامس مصالح الناس وتؤثر على أعمالهم بل وحتى على حياتهم اليومية، ومن أمثلة ذلك طول إجراءات الحصول على تأشيرات الأعمال؛ خصوصا للمؤسسات الناشئة؛ حتى أن أحد شباب الأعمال عبر لي عن يأسه من الحصول على ما يحتاجه من عمالة لمنشأته الصغيرة بقوله: الوزارة تعاملني كما لوأنني أريد استقدام عمال من الجن !! رغم استيفائي لكافة الشروط والمتطلبات، يضاف إلى ذلك معوقات استقدام العمالة المنزلية سواء من حيث تكاليفها، أو خلل العلاقة التعاقدية التي تميل لحفظ حقوقها على حساب حقوق الكفلاء، فضلا عن قلة أو انعدام تدريبها، وطول فترة الانتظار.
لذلك لم يكن من قبيل التحامل أو المبالغة إعراب الكثير من المواطنين عن خيبة أملهم من خدمات وزارة العمل في هذا الملف الشائك حيث يرون أن أداءها فيه جاء محدودا ولم يحقق تطلعاتهم حتى الآن؛ فلاتزال الكثير من الأسر تعاني من ارتفاع رسوم مكاتب الاستقدام المحلية، مع محدودية الدول التي تم التوقيع معها على اتفاقيات عمالية، هذا فضلا عن تدني مهارات غالبية العمال المنزليين المستقدمين، والمغالاة الملموسة على أسعار شركات الاستقدام التي تم الترويج لها قبل انطلاقتها بوصفها حلا عمليا لتلبية حاجات المواطنين من العمالة المنزلية، إلا أن رياح تلك الشركات جاءت على عكس ماتشتهيه سفن راغبي الاستقدام!.
وإذا كان ما سبق لا يكفي، فإن من بين العقبات العديدة التي يصطدم بها المواطن الراغب في استقدام عمالة منزلية، يبرز موضوع احتكار عدد محدود من مكاتب الاستقدام لعملية التصديق على التفاويض التي يرغب أصحاب التأشيرات في إرسالها للشركات الخارجية لتصدير العمالة وذلك في محاولة منهم لتخفيض الرسوم المرتفعة التي تتقاضاها مكاتب الاستقدام المحلية، وقد أدى استمرار هذا الوضع الاحتكاري الشاذ إلى رفع التكلفة بدون مبرر موضوعي؛ الأمر الذي يتطلب إما مبادرة الوزارة التصدي له أو إلى توضيح أسبابه، لو كانت هناك أسباب موضوعية، لأن استمرار صمت الوزارة يتناقض مع الشفافية، ويثقل كواهل الأسر، فضلا عن ما يثيره من علامات الاستفهام والتعجب.
وتوضيحا لما تقدم أشير إلى أنه في الوقت الذي يتمكن فيه أصحاب الأعمال من تصديق تفويضاتهم من خلال الغرف التجارية برسم زهيد لا يتجاوز ٢٥ ريالا ـ مهما تعددت التأشيرات ـ يضطر المستقدِمون الأفراد للجوء إلى مكاتب استقدام محلية محدودة العدد؛ تم منحها صلاحية التصديق دون غيرها من المكاتب المرخص لها بالعمل، الأمر الذي أدى لاحتكار هذا الإجراء، وارتفاع كبير ومفاجيء على الرسم الخاص به ليبلغ أكثر من ألف ريال مقارنة بنحو مئة ريال فقط قبل بدء الاحتكار!.
وتجاوبا مع رغبة الكثير من المتضررين من هذا الاحتكار، كتبت قبل نحو تسعة أشهر مقالا في هذه الجريدة بعنوان (يامعالي الوزير .. هل تعلم عن هذا الاحتكار؟)، ضمنته تساؤلات ورجاءات العديد من المواطنين لوزارة العمل لكي توضح حقيقة هذا الوضع الغريب وتوقف امتياز تلك المكاتب، وقد أبلغني العديد من أصحاب التأشيرات مؤخرا بأن الوضع
لايزال على ما هو عليه، ورغم التوجيهات السامية بضرورة تجاوب الأجهزة الحكومية مع ما يطرحه الإعلام، يبدو أن تشعب مسؤوليات الوزارة لم يتح لها الوقت الكافي لكي تتجاوب مع هذا المطلب الموضوعي حيث لم يحظ السؤال بأية إجابة من وزارة العمل حتى تاريخه؛ الأمر الذي يجعلني أتوجه إلى المهندس فقيه مرة أخرى اليوم قائلا له: سؤالي لايزال قائما حتى الآن يامعالي الوزير..

قانونيون وحقوقيون يطالبون الأمم المتحدة بإعتماد يوم عالمي قطر كفلت حقوق اليتيم إستناداً إلى الشريعة الإسلامية والدستور

المصدر: جريدة الشرق الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م
http://www.al-sharq.com/news/details/324456#.VSDctvmUdpA

أعدته للنشر: هديل صابر:

أكدت رانيا فؤاد - المستشار القانوني باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان - أنّ الأمم المتحدة لم تعتمد يوماً عالمياً لليتيم، لافتة إلى أنَّ هناك جملة من المبادرات للحث على إقرار هذا اليوم من قبل كوريا – على سبيل المثال - للمطالبة بإطلاق يوم مخصص لليتيم، إلى جانب مبادرة منظمة "ستارزفونديشن" بأن يكون يوم الاثنين الثاني من شهر نوفمبر يوماً عالمياً لليتيم، أما على مستوى جامعة الدول العربية اتخذ مجلس وزراء الشؤون الاجتماعية العرب قراراً بأن يصبح يوم اليتيم هو الجمعة الأولى من شهر أبريل من كل عام وتعمم الإحتفالات به في هذا اليوم.

رانيا فؤاد: قطر تتحفظ على نصوص "إتفاقية الطفل" المتعارضه مع الشريعة الإسلامية

حقوق اليتيم في الشريعة

وأكدت المستشار القانوني في تصريحات لـ"بوابة الشرق" أنَّ الشريعة الإسلامية السمحاء لم تغفل أهمية وعظم أجر كافل اليتيم، لافتة إلى أنَّ الشريعة الإسلامية هي الأكثر رعاية وعناية باليتيم والأكثر حرصا على حماية حقوقه، بل لا يوجد كتاب سماوي اهتم باليتيم وحذر من المساس بحقوقه وتوعد على إيذائه كالقرآن الكريم، والسبب في ذلك أن المجتمع الجاهلي كان مجتمعاً ظالماً يهضم فيه حقوق الضعفاء والنساء والعجزة القاصرين بسبب طبيعة المجتمع القائمة على الغزو والنصب والغصب، فقد كان الضعيف غرضة للعدوان واغتصاب الحقوق، فكيف باليتيم الذي لا حامي له؟ وقال تعالى (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً، إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً).

وأضافت أنَّ اليتيم ذكر في 23 موضعا بالقرآن الكريم، حيث قال تعالى (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم والله يعلم المفسد من المصلح ولو شاء الله لأعنتكم إن الله عزيز حكيم) وقول نبينا الكريم (أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين وأشار بالسبابة والوسطى) وأيضا قوله صلى الله عليه وسلم (إن أردت أن يلين قلبك فأطعم المسكين وأمسح رأس اليتيم)، الاهتمام بهم بشكل إنساني وإظهار الاحترام والتقدير لهم فضلا، والعمل على منحهم جميع حقوقهم بشكل لائق وإنساني، وأيضا التبرع للأيتام وتولي كفالتهم وتقديم أي أعمال تطوعية لهم.

وعرجت المستشار رانيا فؤاد في تصريحاتها إلى حق اليتيم في التشريعات الوطنية، لافتة إلى أنَّ حقوق اليتيم في التشريعات الوطنية مكفولة، سواء عبر الدستور القطري أو التشريعات الأخرى المختلفة والمتفرقة، وذلك بالرغم من عدم وجود قانون متكامل للطفل، لكن ضمانات حقوق اليتيم تندرج ضمن حقول الطفل ولها مرجعيات أساسية: المرجعية الدستورية العليا والتي تنص فيها المادة (22) من الدستور القطري على:(ترعى الدولة النشء، وتصونه من أسباب الفساد وتحميه من الاستغلال وتقية شر الإهمال البدني والعقلي والروحي، وتوفر له الظروف المناسبة لتنمية ملكاته في شتى المجالات على هدى من التربية السليمة)، المرجعية الإسلامية العليا: نص الدستور القطري على أن الشريعة الإسلامية مصدر رئيسي للتشريعات، وهي تلزم الدولة برعاية الحقوق الأساسية للطفل في مجالات التعليم والخدمات الصحية والاجتماعية وفي ضمان بيئة مناسبة لنموه وتربيته، المرجعية الأخلاقية الإنسانية التي تضمنتها مواثيق حقوق الإنسان وإعلاناتها وبخاصة ما ورد في المادتين (25) و (26) من أن الأمومة والطفولة الحق في مساعدة ورعاية خاصية، المرجعية الدولية وتتمثل في اتفاقية حقوق الطفل عام 1989، والتي وقعت عليها دولة قطر عام 1991 وصادقت

عليها، وهي اتفاقية تلزم جميع الدول الموقعة بمراعاة كافة حقوق الطفل المادية والأدبية، سواء من حيث حمايتها أو توفير الخدمات اللازمة من أجل نمو الطفل صحياً وثقافياً روحياً.

التشريعات المتفرقة الأخرى

أما فيما يتعلق بحقوق اليتيم في إطار التشريعات المتفرقة، فقد أصدر مجلس الوزراء قراراً رقم (18) لسنة 2007 بأوليات وضوابط الانتفاع بنظام إسكان ذوي الحاجة، وجاء في المادة (2) ما نصه: ينتفع القطري ذكراً أو أنثى بهذا النظام وفقاً للضوابط الآتية: أن يكون من الفئات التي تحتاج إلى رعاية اجتماعية كالمعاق واليتيم والعاجز عن العمل والمسن، ونص قانون الضمان الاجتماعي (38) لسنة 1995 في المادة (3) على ما يأتي: يستحق الأشخاص من الفئات التالية معاشاً وفقاً لأحكام القانون:الأرملة، المطلقة، الأسرة المحتاجة، المعاق واليتيم، وأما ما يتعلق بحقوق الطفل عامة، ومنها حقوق اليتيم، فقد تناولها (قانون الأسرة) القطري رقم (22) الصادر سنة 2006، وفيما يتعلق بالتعليم الإلزامي فقد نص القانون رقم 25 لسنة 2001 الخاص بالتعليم الإلزامي ونص في المادة (2) يكون التعليم إلزاميا ومجانياً لجميع الأطفال من بداية المرحلة الابتدائية وحتى نهاية المرحلة الإعدادية أو بلوغ سن الثامنة عشرة، أيهما أسبق، وتوفر الوزارة المتطلعات اللازمة لذلك ونصت المادة (3): يلتزم المسؤول عن الطفل الذي يبلغ ست سنوات عند بداية أي سنة دراسية أو حتى نهاية شهر ديسمبر من السنة ذاتها بإلحاقه بالتعليم الإلزامي ويظل التزامه قائماً طوال الإلزام المشار إليه وفي المادة (11) معدل يُعاقب المسؤول عن الطفل، الذي يمتنع عن إلحاق الطفل دون عذر مقبول بمرحلة التعليم الإلزامي، بغرامة لا تقل عن خمسة آلاف ريال ولا تزيد على عشرة آلاف ريال. وفي حال تكرار المخالفة تضاعف العقوبة في حديها الأدنى والأعلى.

"جامعة الدول" خصصت الجمعة الأولى من أبريل يوماً لليتيم

حقوق الأيتام في المواثيق الدولية

وعن حقوق الأيتام في المواثيق الدولية، حقوق الأيتام جزء من حقوق الأطفال بصفة عامة، ولقد اهتمت المواثيق الدولية بحقوق الأطفال وأبرز هذه المواثيق وأشملها الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل، اتفاقية حقوق الطفل في 30 نوفمبر 1989 اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة بالإجماع اتفاقية حقوق الطفل، أولا تتناول الاتفاقية كافة المسائل المتعلقة بالطفل من ناحية حق الطفل في الحياة والاسم والجنسية والهوية وحقه في حرية الرأي والتعبير، وحقه في الرعاية الصحية منذ ولادته وقبلها، وتغذيته وحقه في الرعاية الاجتماعية بأن تكون له أسرة وحقه في الحضانة أو الكفالة الواردة في الشريعة أو التبني (المادة 20) وحقه في الحماية من كافة أشكال العنف أو الإساءة أو الإهمال وأن الوالدين يتحملان مسؤولية مشتركة عن التربية، وحق الطفل في التعليم وجعل التعليم الابتدائي إلزامياً ومجاناً، وان يكون تعليم الطفل موجهاً لقيمة الشخصية واحترام حقوق الإنسان وقيمة احترام ذوي الطفل وحقوقه وحماية من الاستغلال الاقتصادي والاستغلال الجنسي وتكفل الدولة عدم تعرض الطفل للتعذيب وهناك مواد خاصة بذوي الاحتياجات الخاصة وحقهم في الرعاية الخاصة وتقديم المساعدة لهم (المادة 23) وحق الطفل في الضمان الاجتماعي والتأمين الاجتماعي، وحق الطفل في مستوى معيشي ملائم لنموه البدني والعقلي والروحي والمعنوي الاجتماعي، إذ تتخذ الدول التدابير المناسبة لكفالة تحصيل نفقة الطفل من الوالدين، الثانية: وضعت الاتفاقية ولأول مرة آلية لمراقبة تطبيق أحكامها على المستوى الدولي، عن طريق إ نشاء لجنة معنية بحقوق الطفل.

التوقيع والمصادقه

حظيت الاتفاقيات بإجماع دولي، إذ وقع عليها في أول يوم في 26/ 1/ 90 ستون دولة، وهو رقم قياسي، ودخلت حيز التنفيذ في 90/11/30 وفي الذكرى العاشرة 1999 تمت مصادقة معظم الدول عليها.

واستطردت المستشار القانوني رانيا فؤاد، مشيرة إلى المادتين (20-21) في اتفاقية حقوق الطفل اللتين تتحدثان عن ضمان الدولة للرعاية البديلة للطفل المحروم من بيئة عائلية، وهذه الرعاية البديلة تتمثل في جملة أمور منها :الكفالة الواردة في الشريعة الاسلامية، أو التبني أو عند الضرورة إقامته في مؤسسات مناسبة لرعاية الأطفال، ويكون للدول الاختيار حسب أنظمتها القانونية بين الأخذ بنظام التبني المحرم في الشريعة الإسلامية أو الأخذ بنظام الكفالة الذي تقره الشريعة الإسلامية السمحاء، وهذه صيغة توفيقية لا بد منها في الاتفاقيات الدولية، حيث إن نظام المتبنى معترف به من قبل الدول غير الإسلامية، وليس من حق الآخرين أن يعترضوا على ثوابت الدين الإسلامي، واحترام الخصوصيات الثقافية بين الأمم والشعوب والحضارات أمر غير قابل للمناقشة، فإذن لا يلزم من التوقيع أو المصادقة ورفع التحفظ العام أو الخاص أي إقرار بنظام التبني لأن الأمر جوازي أو اختياري، ونصوص التبني وضوابطه إنما تلزم الدول التي تأخذ بهذا النظام فقط.

وهكذا انتهى إلى القول بأنة لا يوجد أي وجه للتعارض بين مواد الاتفاقية ومبادئ الشريعة الإسلاميه السمحاء، بل إن الشريعه الخالدة بروحها السامية وأهدافها الإنسانية ومقاصدها العليا تعزز توجهات وأهداف الاتفاقية في توفير الرعاية الخاصة والمساعدة اللازمة للطفل، وفي حفظ حقوقه وحمايته وفي تنمية شخصيته وتطوير طاقاته وفي إعداده على تربية

تقوم على المثل العليا من التسامح والحرية والمساواة والإخاء والكرامة والسلام حتى يعيش أطفالنا حياة عائلية تسودها أجواء السعادة والمودة والتكافل، بل إن شريعتنا الغراء سبقت الاتفاقية في تقرير هذه الحقوق وسبقت في إلزام الوالدين والدولة توفيرها وحمايتها، بل إن الشريعه الإسلاميه كانت أكثر شمولاً حين قررت حقوقاً للأطفال من قبل أن يولدوا عند تكوين الأسرة ابتداء من المرحلة الجنينية إلى ما بعد ذلك.

ودعت المستشار القانوني الدول التي تحفظت تحفظاً عاماً أو محدوداً إلى رفع التحفظ، وهذا يزيد من مسؤولية اللجان والجمعيات المعنية بحقوق الطفل نحو زيادة وعي الناس وتثقيفهم وتبديد مخاوفهم تجاه الاتفاقية وبخاصة المواد محل التحفظ، ومن شأن هذا الوعي وإحسان الفهم ترسيخ قناعة مجتمعية واسعة بأهمية الاتفاقية وأهمية الالتزام بها، إننا نريد الخير لأطفالنا ونريد لهم أن يحيوا حياة طيبة ليكونوا منتجين ومبدعين في خدمة دينهم ووطنهم، متواصلين مع غيرهم، منفتحين على عصرهم ومعارفه وعلومه واكتشافاته، وإن اخطر ما يمكن أن يصاب به الاتفاقية هو تسييسها من قبل أحزاب وجماعات ودول، بهدف تحقيق مصالح حزبية أو سياسة أو أيدلوجية، فالحذر كل الحذر من التسيس في أمور تتعلق بمصالح أطفالنا، جيل المستقبل المأمول، الجيل الذي نتمنى ونسعى ليكون أفضل، كما وقعت جميع الدول العربية ثم صادقت عليها ـ عدا الصومال وأمريكا، وكانت مصر أول دولة عربية 1990، والإمارات آخرها عام 97، أما قطر فقد وافقت في 28 أكتوبر 1992 وصادقت في 12 يوليو 1995.

ضمانات حقوق اليتيم في قطر تندرج ضمن حقول الطفل ولها مرجعيات أساسية

التحفظات والمخاوف

وحول التحفظات والمخاوف، أبدت معظم الدول العربية تحفظات أو إعلانات أو بيانات تفسيرية عند التوقيع والمصادقة، وتنوعت هذه التحفظات في تحفظات عامة أو محددة أو جمعت بينهما، ومن الدول التي أبدت تحفظاً عاماً السعودية وقطر وجيبوتي، وكانت موقف قطر مع التحفظ بشكل عام إزاء أي نصوص تتعارض مع الأحكام الشريعة الإسلامية، أما التحفظات المحددة، فقد انصبت على المادة (7) التي عدلت إلى (14) المتعلقة بحرية الدين، والمادتين (10 و 21) والمتعلقتين بالتبني.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الوطن الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015 م
http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=6174

المصدر: جريدة المدينة الاحد 16 جماد الثانى 1436هـ - 5 إبريل 2015م

اضغط هنا